المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

في قضية

نزيغيييمانا زابرون

ضد

جمهورية تنزانيا المتحدة

القضية رقم 2016/051

إعلان ملحق بالحكم الصادر في 3 يونيو 2024

1. أتفق مع غالبية أعضاء هيئة المحكمة بشأن منطوق الحكم الذي هو موضوع هذا الإعلان فيما يتعلق بمعظم الادعاءات التي تم البت فيها. ومع ذلك، فإنني أكتب هذا الإعلان لأنني غير مقتنعة بقرار المحكمة فيما يتعلق بالحق في الحصول على مساعدة مترجم شفوي.

2. وتبين الوقائع، التي زعمها المدعي، أن السيد نزيغيييمانا زابرون، وهو مواطن بوروندي لغته الأم هي الكيروندي، قد انتهك حقه في محاكمة عادلة لأنه أثناء اعتقاله ومحاكمته تم استخدام اللغة السواحيلية، اللغه التي لايتحدثها ولا يفهمها، حيث لم توفر له المحكمة مترجم شفوي .

3. وادعت الدولة المدعى عليها، في دفاعها، أن مترجما شفويا حضر الجلسة وترجم شفويا من الإنجليزية إلى السواحيلية والعكس.

4. وتنص المادة 7 (1) (ج) من الميثاق بوضوح على أن لكل فرد "الحق في الدفاع، بما في ذلك الحق في أن يدافع عنه محام من اختياره". والحق في الدفاع معترف به على نطاق واسع على أنه "جميع الامتيازات المتاحة للشخص للدفاع عن نفسه في الإجراءات القانونية". ومن ثم، فإن الحقوق المترتبة على ذلك قابلة للتقاضي في مراحل التحقيق وما قبل المحاكمة ووقت المحاكمة.

5. وعلى الرغم من أن المحكمة رأت أن أحكام الميثاق المذكورة اعلاه لا تنص صراحة على الحق في الحصول على مساعدة مترجم شفوي (انظر الفقرة 101 من الحكم الصادر في *قضية زابرون ضد جمهورية تنزانيا المتحدة*)، يبدو أن واضعي الميثاق قصدوا أن يفهم "الحق في الدفاع" على أنه مصطلح جامع يشمل جميع الآليات التي يحتمل أن تكفل ما يلي: يُفهم المتهم من قبل محاوريه والعكس صحيح في جميع مراحل الإجراءات.

6. ويترتب على ذلك أن الحق العام في محاكمة عادلة الذي تكفله المادة 7 (1) من الميثاق، مقروءا بالاقتران مع "الحق في الدفاع" المنصوص عليه في المادة 7 (1) (ج) على وجه الخصوص، ينص على الحق في الاستعانة بمترجم شفوي، حتى لو لم يذكر صراحة. ويستند هذا التفسير إلى مبدأ أنه يمكن لجميع المدعين أن يختاروا إما الدفاع عن أنفسهم أو التماس التمثيل القانوني.

7. في القضية الحالية، كان بإمكان المدعي أن يطلب مساعدة مترجم شفوي أو يتوقع من المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف تعيين مترجم، إذا رأت ذلك ضروريا، بسبب حالة المدعي، لأنه لم يكن من مواطني البلد الذي كان يحاكم فيه.

8. في الفقرة 101 من الحكم موضوع هذا الإعلان، تشير المحكمة إلى المادة 14 (3) (ج) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المشار إليه فيما يلي بـ "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية")، التي تنص صراحة على الحق في الحصول على مساعدة مترجم شفوي.

9. ومع ذلك، يتضح من قراءة هذه المادة أن المشرع يضع التزاما على القاضي أولا بإطلاع المتهم، بلغة يفهمها وبطريقة مفصلة، على طبيعة التهمة وأسبابها، وإذا كان لا يعرف اللغة التي تستخدمها المحكمة، فيجب عليها ان توفر له مساعدة مترجم شفوي مجانا.

10. ولذلك يستنتج من الأحكام ذات الصلة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أن الالتزام الأساسي للجهات الفاعلة في النظام القضائي، وفي هذه الحالة هم قضاة المحاكم الوطنية للدولة المدعى عليها، هو التواصل مع المدعي بلغته الأم أو بلغة يفهمها ويتكلمها، أي الكيروندية، وينطبق هذا الالتزام أيضا على تعيين مترجم شفوي. غير أنه لا يتبين في أي وقت من ملاحظات الدولة المدعى عليها أن قضاة المحاكم الوطنية سعوا إلى الامتثال لذلك الشرط. ومن المؤسف أن أغلبية قضاة المحكمة لم يحاولوا في أي مرحلة من مراحل النظر في القضية تدارك هذا الإخفاق.

11. ويقتضي الالتزام الأول أن يتأكد المتعاملون مع المتهم، في جميع مراحل الإجراءات، من تلقاء أنفسهم، من أن المتهم يفهم اللغة التي تتم بها الإجراءات، وإذا لم يكن الأمر كذلك، فيجب عليهم أن يكفلوا له الحق في الحصول على مساعدة مترجم شفوي.

12. وقررت المحكمة، في الفقرة 105 من الحكم، أن الادعاء لا أساس له من الصحة، ولا سيما على أساس أن المدعي قد وفر له تمثيل قانوني، وأنه لم يتم إبلاغ المحكمة الوطنية بحاجته إلى مترجم شفوي.

13. وفي رأيي، يتحتم على المحكمة أن توضح في اجتهاداتها القضائية كيفية إعمال الحق في الحصول على مساعدة مترجم شفوي. ومن المهم أن يعرف المتهم أن له الحق في الحصول على مساعدة مترجم شفوي وأن يبلغ بذلك رسميا، ويجب تقديم هذه المعلومات بلغة يفهمها.

14. ومن المنطقي والمناسب للمحكمة، عند ضمان التمتع بالحقوق، ولا سيما الحقوق الإجرائية، أن تكفل إبلاغ الحق في الحصول على مساعدة مترجم شفوي صراحة بنفس الطريقة التي يتم بها إبلاغ الحق في الحصول على مساعدة محام.

15. ويتبين أيضا من الفقرة 105 من الحكم أن المحكمة اعتبرت أن توفير الترجمة الشفوية للمدعي من الإنجليزية إلى السواحيلية والعكس ، وحقيقة أنه عاش في جمهورية تنزانيا المتحدة لعدة سنوات قبل سجنه، دليل يكاد يكون قاطعا على أن المدعي يفهم اللغة السواحيلية.

16. وفي رأيي أن هذا الاستنتاج يتعارض مع حق جميع المدعين في الحصول على مساعدة مترجم شفوي استنادا إلى مجرد أن اللغة التي تستخدمها المؤسسات القضائية في بلد احتجازهم ليست لغتهم الأم.

17. ومن الضروري أن نتذكر أن الحق في الحصول على مساعدة مترجم شفوي يسعى إلى ضمان أن يفهم المتهم ليس فقط التهم الموجهة إليه ، بل أيضا أقوال المحققين والقضاة، نظرا الى كون المتهم لاجئا في بلد المحاكمة، وان مدة إقامته لا يمكنا أن تشكلا دليلا كافيا وحاسما على أنه يفهم لغة أجنبية. ونلاحظ، على سبيل المثال، أن المحكمة، إذ تأخذ في الاعتبار عامل الإقامة، فإنها أغفلت الطبيعة الفنية والقانونية والقضائية للاتصالات المطلوبة في الإجراءات أمام المحكمة.

18. وتجدر الإشارة إلى أنه في حالة عدم وجود مترجم شفوي، فبالتالي لا يفهم المتهم الإجراءات بشكل كاف ، بصفته المدعي أمام هذه المحكمة، إذ ان الفرصة لاتخاذ خيارات مستنيرة في إجاباته على الأسئلة المطروحة عليه، قد يكون لها تأثير إيجابي أو سلبي على الإجراءات ككل.

19. وعلاوة على ذلك، وحتى لو افترضنا أن المتهم، بصفته المدعي في هذه القضية، ربما كان لديه معرفة بسيطة بلغة الإجراءات، فإن هذا لا يمكن أن يشكل بأي حال من الأحوال عائقا أو بديلا

عن التمتع بالحق في الحصول على مساعدة مترجم شفوي بحيث تشرح له الإجراءات بلغة يفهمها فهما كافيا. وهذه الضمانة وحدها تكفل التمتع الكافي بحقوق الدفاع، حتى في الحالات التي يمثل فيها المتهم محام حيث يفترض أن يفهم اللغة المستخدمة في المحكمة. وفي هذا الصدد، فإن تعليل المحكمة الوارد في الفقرة 105 من الحكم غير مقنع.

20. ومما لا شك فيه أن الحق في محاكمة عادلة يشمل "الحق في المشاركة في جلسة الاستماع"، وهو الأمر الذي يتطلب فهم المتهم للاجراءات ومناقشة محاميه في أي مسائل يرى انها مهمه لتساعده في الدفاع عن نفسه. ولذلك فإن مساعدة المترجم الشفوي ضرورية بحيث لا يمكن قصرها على العلاقة بين المتهم ومحاميه، بل يجب أن تمتد لتشمل العلاقة بين المتهم وقضاة المحاكمة.

21. وفي الختام، تجدر الاشارة أنه يجب على المحاكم الوطنية والدولية، بوصفها ضامنة لحقوق المتهم وعدالة الإجراءات، أن تكفل امتثال المحاكم لالتزامها بالتأكد من الامر بالتشاور مع المتهم، وأن تحيط علماً، وقبل كل شيء، ما إذا كان يحتاج المتهم إلى مساعدة مترجم شفوي، وضمان ألا يؤدي غياب مترجم شفوي إلى الإخلال بمشاركة المتهم مشاركة كاملة في الإجراءات، وينبغي ضمان هذا الشرط بدقة في الحالات التي يكون فيها المتهم أجنبيا.

القاضية شفيقة بن صاولة

Judge Chafika Bensaoula

حرر في أروشا، في هذا اليوم الرابع من يونيه عام ألفين وأربعة وعشرين، وتكون الحجية للنسخة الفرنسية..